

Distr.: General
24 August 2007

مجلس الأمن

القرار ١٧٧٣ (٢٠٠٧)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٥٧٣٣، المعقودة في ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٧

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة بشأن لبنان، ولا سيما قراراته ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) و ١٥٥٩ (٢٠٠٤) و ١٦٨٠ (٢٠٠٦) و ١٧٠١ (٢٠٠٦)، وإلى بيانات رئيسه بشأن الحالة في لبنان، ولا سيما البيان المؤرخ ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٧ (S/PRST/2007/29)،

وإذ يشير أيضا إلى تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (S/2007/392)، وإلى الرسالة المؤرخة ٢ آب/ أغسطس ٢٠٠٧ الموجهة من الأمين العام إلى رئيس المجلس (S/2007/470)،

وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة لبنان، وسلامته الإقليمية، ووحدته واستقلاله السياسي داخل حدوده المعترف بها دوليا وفي ظل السلطة الوحيدة والخالصة لحكومته،

وإذ يعيد تأكيد دعمه القوي لاحترام وقف أعمال القتال والخط الأزرق بكامله احتراما تاما،

وإذ يؤكد من جديد حرصه على التنفيذ التام لجميع أحكام القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، **وإدراكا منه** لمسؤولياته في المساعدة على كفالة وقف دائم لإطلاق النار وإيجاد حل طويل الأجل على النحو المتوخى في القرار،

وإذ يشدد على ضرورة معالجة أسباب النزاع، بما فيها عدم الإفراج عن الجنديين الإسرائيليين المخطوفين وعدم تقديم دليل على أنهما لا يزالان على قيد الحياة، وإذ يدعو مرة أخرى إلى عودتهما الفورية وبدون شروط،



وإذ يشجع الجهود الرامية إلى تسوية عاجلة لمسألة الأسرى اللبنانيين المحتجزين في إسرائيل،

وإذ يرحب بالإجراءات التي اتخذها حكومة لبنان لبسط سلطتها على أراضيها، من خلال ما تقوم به قواتها المسلحة الشرعية، بحيث لا تكون هناك أسلحة بدون موافقة حكومة لبنان ولا سلطة غير سلطة حكومة لبنان، **وإذ يشجعها** على مواصلة جهودها في هذا الصدد،

وإذ يرحب أيضا بالترتيبات الثلاثية الأطراف المشار إليها في التقرير الآنف الذكر، **وإذ يشجع** الأطراف على مواصلة التنسيق مع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، ولا سيما رسم الخط الأزرق بوضوح والتوصل إلى اتفاق بشأن الجزء الشمالي من قرية الغجر،

وإذ يدين بأشد العبارات جميع الهجمات الإرهابية التي تشن على القوة، **وإذ يشدد** على ضرورة مواصلة التنسيق بين القوة والقوات المسلحة اللبنانية وخاصة فيما يتعلق بإقامة منطقة بين الخط الأزرق ونهر الليطاني تكون خالية من أي عناصر مسلحة أو أعتدة أو أسلحة غير عناصر وأعتدة وأسلحة حكومة لبنان وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وعلى ضرورة أن تعزز القوة قدرتها على إجراء التحقيقات نتيجة لهذه الهجمات،

وإذ يؤكد أهمية مواصلة الجهود لإزالة الذخائر غير المنفجرة من جنوب لبنان، **وإذ يدعو** كافة الأطراف إلى دعم هذه الجهود،

وإذ يؤكد من جديد ما للقوة من سلطة في اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة في مناطق نشر قواتها وحسبما تراه مناسبا ضمن قدراتها، لكفالة ألا تستخدم منطقة عملياتها لأنشطة عدائية من أي نوع، ومقاومة محاولات منعها، باستخدام القوة، من أداء ولايتها،

وإذ يشير إلى المبادئ ذات الصلة بالموضوع الواردة في الاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها،

وإذ يشيد بتفاني أفراد القوة والدور النشط الذي يضطلعون به، ولا سيما قائد القوة، والمنسق الخاص للأمم المتحدة في لبنان،

وإذ يعرب عن تقديره البالغ للدول الأعضاء التي تساهم في القوة **وإذ يؤكد** ضرورة تزويد القوة بكافة الوسائل والمعدات اللازمة للاضطلاع بولايتها،

واستجابة منه لطلب حكومة لبنان تمديد ولاية القوة لفترة جديدة مدتها سنة واحدة بدون تعديل، المقدم في الرسالة المؤرخة ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ الموجهة إلى الأمين العام من رئيس وزراء لبنان (S/2007/396)،

وإذ يقرر أن الحالة في لبنان لا تزال تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين،

١ - **يقرر** تمديد الولاية الحالية لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان حتى ٣١ آب/ أغسطس ٢٠٠٨؛

٢ - **يشيد** بالدور الإيجابي للقوة، التي ساعد انتشارها إلى جانب القوات المسلحة اللبنانية على تهيئة بيئة استراتيجية جديدة في جنوب لبنان، ويتطلع إلى زيادة تعاونهما مع القوات المسلحة اللبنانية في اضطلاعها بولايتها؛

٣ - **يهيب** بجميع الأطراف المعنية احترام وقف أعمال القتال والخط الأزرق بكامله؛

٤ - **يحث** جميع الأطراف على أن تتعاون تعاونا كاملا مع الأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وأن تفي بدقة بالتزامها باحترام سلامة أفراد القوة وسائر الأفراد التابعين للأمم المتحدة، بما في ذلك تفادي أي عمل من شأنه تعريض أفراد الأمم المتحدة للخطر وكفالة منح القوة حرية كاملة للتنقل داخل منطقة عملياتها؛

٥ - **يدعو** جميع الأطراف إلى التعاون التام مع مجلس الأمن والأمين العام للتوصل إلى وقف دائم لإطلاق النار وإيجاد حل طويل الأجل على النحو المتوخى في القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، ويشدد على ضرورة إحراز مزيد من التقدم في هذا الصدد؛

٦ - **يكرر تأكيد** اعتزامه النظر في إمكانية اتخاذ المزيد من الإجراءات للمساهمة في تنفيذ وقف دائم لإطلاق النار وحل طويل الأجل؛

٧ - **يرحب** بالجهود التي تبذلها قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لتنفيذ سياسة الأمين العام التي تقضي بعدم التسامح مطلقا إزاء الاستغلال والاعتداء الجنسيين، ولكفالة امتثال أفراد القوة تماما لمدونة قواعد السلوك الخاصة بالأمم المتحدة، ويطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة في هذا الصدد وإبقاء مجلس الأمن على علم بذلك، ويحث البلدان المساهمة بقوات على اتخاذ إجراءات وقائية وتأديبية لكفالة التحقيق في هذه الأفعال والمعاقبة عليها على الوجه الواجب في الحالات التي تشمل أفرادا تابعين لها؛

٨ - **يطلب** إلى الأمين العام مواصلة تقديم تقارير إلى مجلس الأمن عن تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) كل أربعة أشهر، أو كلما رأى ذلك ملائما؛

٩ - **يشدد** على أهمية وضرورة تحقيق سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط، استنادا إلى جميع قراراته ذات الصلة بالموضوع، بما فيها قراراته ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧، و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٧٣، و ١٥١٥ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣؛

١٠ - **يقرر** أن يبقي هذه المسألة قيد نظره الفعلي.